

جامعات

رغم مرور أكثر من 5 سنوات على وضع القواعد التطبيقية لنظام التدريس الفصلي LMD في الجامعة اللبنانية، إلا أن كيفية تطبيقه لا تزال تولد أزمات أكاديمية وإدارية في عدد من الكليات. بعض الكليات قامت بـ«لبننة» هذا النظام، منها من اختار تطبيق مواد معينة وتجاهل مواد أخرى منه، ومنها من قرر تغليب النظام الداخلي للكليات على النظام التعليمي الصادر بمرسوم، رغم أن المرسوم يعلو مرتبة على النظام الداخلي

شكوى ضد كلية الصحة العامة: لماذا لا تطبق القوانين



تحتضن العميدة بان الإجازة كانت تحتاج ثلاث سنوات عندما انتسبت ميشيلا إلى الكلية (مروان طحطح)

حسين مهدي

قررت الطالبة ميشيلا الهبر أن تطلق صرخة لإعادة الاعتبار إلى القوانين التي تعطي الطالب حقوقه الدنيا. تقدمت بشكوى ضد إدارة كلية الصحة في الجامعة اللبنانية بسبب امتناع الأخيرة عن منحها مستنداً يثبت حيازتها الإجازة الجامعية، رغم حصولها على عدد الأرصدة المطلوب (180 رصيداً) لتصنيفها كطالبة مجازة. رفعت الشكوى إلى رئاسة الجامعة اللبنانية ومجلسها، لكن لا جواب عليها بعد.

كانت ميشيلا قد طلبت الحصول على «إفادة» بنيلها الإجازة من قسم شؤون الطلاب في الفرع الثاني من الكلية، بعد أن أنهت السنوات الدراسية الثلاث. لكن مديرة الفرع الثاني في الكلية نزهة الخوري أعطتها إفادة تقول إنها أنهت ثلاث سنوات دراسية، لكنها تحتاج إلى دراسة سنة رابعة إضافية لتحصل على شهادة الدبلوم Diplome de maitrise في العمل الصحي الاجتماعي، وشرح لها الموظفون أنه لا يمكن إعطاؤها إفادة بنيلها الإجازة حتى ولو حصلت على الأرصدة المطلوبة. هذا الرد دفع ميشيلا إلى الإطلاع على القوانين والأنظمة الجامعية، للتأكد مما إذا كان هنالك ما يمنعها فعلاً من الحصول على إجازة بعد ثلاث سنوات من الدراسة والأعمال التطبيقية.

أعدت الطالبة طلبها، لكن خطياً هذه المرة، وضمته المواد القانونية التي تركز حقها في الحصول على الإجازة. فالجامعة اللبنانية، تعتمد نظام التدريس الفصلي (LMD) وفق المرسوم 14840 الصادر في 28 حزيران 2005 والمرسوم 2225 الصادر في 11 حزيران 2009. وينص نظام الشهادات المنصوص عليه في المادة الخامسة من المرسوم 2225 على أن الجامعة تعد طلابها لنيل ثلاث شهادات: الإجازة والماستر والدكتوراه. فيما تنص المادة السادسة على أن «شهادة الإجازة تتكون من مئة وثمانين رصيماً (180) موزعة على ستة فصول دراسية بمعدل ثلاثين رصيماً في الفصل الواحد...» وأن نيل الإجازة قد يمتد حتى 5 سنوات، حتى تأمين مجموع الأرصدة المحدد بـ180 رصيماً. أضافت ميشيلا في الطلب الذي رفعتته إلى عميدة الكلية نينا زيدان، أن المادة

26 من المرسوم 2225 يصنف شهادة الدبلوم في درجة «ما بعد الإجازة»، إذ تنص حرفياً: «إضافة إلى أحكام المادة الخامسة من هذا المرسوم، يمكن وحدات الجامعة اللبنانية، وفقاً للضرورات والمقتضيات المهنية، منح شهادة جامعية بعد الإجازة أو بعد الماستر تشتمل كل منها على ستين رصيماً...». فطالما أن شهادة الدبلوم تتطلب 60 رصيماً إضافياً، علاوة على الـ180 رصيماً المطلوبة للإجازة، فإن مرتبة هذه الشهادة تصبح بين الإجازة والماستر. من هذا المنطلق، ترى ميشيلا أن لها الحق في الحصول على إفادة بنيلها الإجازة تقدمها كمستند رسمي للجهات المعنية (جامعات، مؤسسات، شركات...) عندما تقتضي الحاجة.

الإجراء التعسفي، كما وصفته ميشيلا، يحرّمها فرصة متابعة الماستر في مؤسسات التعليم العالي الخاصة داخل لبنان أو خارجه، التي رفضت الاعتراف «بورقة العلامات» التي أعطتها الجامعة، وطلبت مستنداً رسمياً يفيد بأنها مجازة من الجامعة اللبنانية، بحسب ما قالت لـ«الأخبار». إلا أن ميشيلا لا تحصر أهداف تقدمها بالشكوى في هذا السبب، بل تسعى، كما تقول، إلى إحداث تغيير في نظرة الجامعة إلى طلابها والقوانين التي ترعى مصالحهم.

ردت عميدة الكلية خطياً على الطلب المرفوع من قبل ميشيلا، مشيرة إلى أن برنامج العمل الصحي الاجتماعي في الكلية يمتد إلى 4 سنوات مكونة من 8 فصول، ومستندة إلى المرسوم 2225 أيضاً، وأن الكلية لا تستطيع أن تمنح الإجازة في ثلاث سنوات حفاظاً على المستوى التعليمي. بسبب رد زيدان السلبي، تقدمت ميشيلا بشكوى ضد الكلية لدى رئاسة مجلس الجامعة، على اعتبار أن «المخالفة القانونية جسيمة وواضحة، ومن غير المنطقي أن يغض رئيس الجامعة وعمداؤها وممثلو الأساتذة النظر عنها»، تقول ميشيلا.

قالت العميدة في ردها إن مقررات اختصاص العمل الصحي الاجتماعي توزع على أربع سنوات، تبعاً لأربعة أساليب تدخل: السنة الأولى (أسلوب التدخل الاجتماعي مع الفرد)، السنة الثانية (الأسلوب الزوجي والأسري)، السنة الثالثة (أسلوب المجموعات المصغرة)، السنة الرابعة (أسلوب الجماعات). لكن ميشيلا بينت، في

منح شهادة جامعية بعد الإجازة أو بعد الماستر تشتمل كل منها على ستين رصيماً...». وتضيف: «تصنف الشهادة التي تنوي الكلية أن تمنحني إياها، بعد إجباري على دراسة سنة إضافية، بأنها دبلوم وتطلب 60

نص الشكوى المرفوعة، أن هذا التقسيم يتناقض مع إفادة العلامات والمقررات التي حصلت عليها من الكلية. ولدى الاستفسار من أحد أساتذة الكلية، قال لـ«الأخبار» إن التقسيم الذي قدمته عميدة الكلية يعود إلى النظام القديم المعتمد في الكلية.

السند القانوني الذي تستعين به العميدة، هو المادة 26 من المرسوم 2225، التي تسمح «لبعض وحدات الجامعة، وفقاً لخصوصية الكليات التطبيقية، ومنها كلية الصحة العامة. إلا أن ما لم تلتفت إليه العميدة، بحسب ما أشارت ميشيلا في شكواها، أن القسم الأول من المادة 26 نفسها ينص على أنه «... يمكن وحدات الجامعة اللبنانية، وفقاً للضرورات والمقتضيات المهنية،

رصيماً إضافياً، علاوة على الـ180 رصيماً، أي إن ذلك يضع مرتبة هذه الشهادة بين الإجازة والماستر. لذا، لي الحق بحسب القوانين النافذة والمرعية الإجراء الحصول على شهادة إجازة». كذلك فإن عميدة الكلية تستند إلى «حق منح شهادات جامعية في الاختصاص»، إلا أنها لم تلتفت إلى أن هذه الشهادة تحدد في شروطها وتسميتها بقرار صادر عن مجلس الجامعة.

اتصلت «الأخبار» بالعميدة زيدان للوقوف على موقفها من الشكوى المرفوعة ضد كلية الصحة، فقالت إن الكلية لا تمنح شهادة الإجازة بتاتاً، في تناقض مع المستند الذي أرسلته مديرة الفرع الثاني إلى ميشيلا، وأوضحت زيدان أن الكلية تمنح «إجازة متخصصة» تحتاج

الإجراء التعسفي، كما وصفته ميشيلا، يحرّمها متابعة الماستر في الجامعات الأخرى

متابعة

إغلاق مطمر عين درافيل: الحشد يحسم الخيار

بسام القنطار

أخطأ رؤساء بلديات القرى المحيطة بمطمر الناعمة - عين درافيل، عندما قرروا الذهاب بدون مختلف مكونات المجتمع المدني إلى «اللقاء التوضيحي» الذي عقد في داره النائب وليد جنبلاط في كليمنصو وأعلن خلاله قبول تمديد العمل بالمطمر لفترة سنة أشهر. «حملة إغلاق مطمر عين درافيل» أوصلت، أول من أمس، رسالة شديدة

الوضوح إلى مختلف الأفرقاء السياسيين، بأنها هي من تقرر إلغاء الاعتصام في الناعمة أو الاستمرار به. وبعد لقاء تشاوري في بلدة عرمون، دعت «من يستطيع من أهلنا وسكان القرى المحيطة بالمطمر إلى وقفة شعبية مطلية عند باب المطمر بتاريخ 2015/1/17 الساعة الخامسة مساءً، وذلك لإطلاق حملة إعلامية وطنية مع كل هيئات المجتمع المدني والجمعيات البيئية اللبنانية الناشطة، تكشف فيها للشعب

المشاركين، لكون هذه الخطوة تحتاج إلى زخم شعبي وحضور كثيف. وبالتزامن مع انتشار عناصر من القوى السيارة في الأمن الداخلي أمام مدخل المطمر، بدأت منذ يوم أمس حملة شائعات في القرى المحيطة بالمطمر تحذر المواطنين من أن إغلاق الطريق سيعرض المعتصمين لتهديدات رجال الأمن وخراطيم مياه الدفاع المدني، ووصلت الشائعات إلى حد الإعلان أن الجيش اللبناني سينفذ خطة انتشار في حال إغلاق الطريق.

اليوم تعلن الحركة البيئية اللبنانية، وهي ائتلاف يضم أكثر من 60 جمعية بيئية، موقفها من إقرار الحكومة خطة النفايات التي لم تراعى المعايير البيئية والصحية، وذلك في نقابة الصحافة الساعة الثانية عشرة ظهراً، في مؤتمر صحافي تشرح فيه اعتراضاتها وملاحظاتها على هذه الخطة وتداعياتها على أموال البلديات وعلى البيئة في لبنان. وليس معلوماً بعد حجم مشاركة الجمعيات البيئية من مختلف